

المحور الأول:

المستندات في التجارة

الدولية والعقود الدولية

أولاً: مستندات التجارة الدولية

إن عملية التصدير والاستيراد تتميز بإجراءات خاصة من ناحية إرسال البضائع أو السلع وكذا من ناحية التسديد، وهو ما يؤدي الى استخدام العديد من المستندات تختلف عن المستندات التي يتم استخدامها في التجارة المحلية. وفي الآتي أهم هذه المستندات:

1) الفواتير (Invoices): وهي عبارة عن وثائق لإثبات السعر، ونميز بين مختلف الفواتير الآتية:

أ) الفواتير التجارية (commercial invoices): تعتبر هذه الوثيقة ذات أهمية في عمليات التبادل التجاري الدولي؛ حيث أنها لا تستخدم فقط كوسيلة لإثبات السعر، وإنما تستخدم من قبل مصالح الجمارك التي تعتمد على بياناتها من اجل مراقبة البضاعة المشحونة.

تصدر هذه الوثيقة من قبل المصدر وتحتوي على بيانات البضاعة، وفيما يلي أهم ما تتضمنه الفاتورة

التجارية:

- الإسم أو الإسم التجاري وعناوين كل من البائع والمشتري.

- بلد المنشأ، مكان الشحن ومكان الوجهة.

- وصف البضاعة.

- السعر الوحدوي والإجمالي للبضاعة؛ أين تكون عملة الفاتورة نفسها في الوثائق الأخرى.

- الكمية والنوعية والخصائص التقنية.

- شروط التجارة الدولية المختارة (incoterms).

- وسيلة النقل.

تاريخ وتوقيع المصدر محرر الفاتورة التجارية.

ملاحظة: يجب ان تتطابق البيانات الواردة في الفاتورة التجارية مع البيانات الواردة في الوثائق الأخرى؛ على غرار سند الشحن، خطاب الإعتماد... وغيره.

ب) الفاتورة الأولية (pro forma invoice): هي فاتورة مبدئية تحرر من قبل المصدر لصالح المستورد قبل الاتفاق النهائي على الصفقة التجارية. تعتبر بمثابة فاتورة تجارية غير رسمية وتستخدم في طلب التصاريح والرخص، كما أنها تمكن المستورد من طلب فتح الإعتماد المستندي لدى البنك في حالة اختيار الإعتماد المستندي كوسيلة دفع.

ج) الفاتورة القنصلية (consular invoice): هي عبارة عن فاتورة تجارية تحتوي على تأشيرة قنصلية بلد المستورد الموجودة في بلد المصدر، تستخدم في بعض الدول المستوردة من أجل تحديد توقعات احتياجاتها من النقد الأجنبي، كما تعتبر بمثابة إثبات للبيانات المذكورة في الوثيقة، وأن الأسعار المذكورة بها مطابقة للأسعار السائدة الجاري التعامل بها بالنسبة للسلعة الصادرة.

د) الفاتورة الجمركية (customs invoice): عبارة عن فاتورة محررة من قبل المصدر حسب الإجراءات المنصوص عليها من قبل مصلحة الجمارك، إذ يُصرح بها لدى مصلحة الجمارك فقط، وتكون موقعة من قبل طرفين هما المصدر والمستورد.

2) مستندات أخرى:

أ) شهادة منشأ (certificate of origin): عبارة عن وثيقة تحرر من قبل السلطة أو الهيئة المؤهلة بتسليم هذه الوثيقة وتوضح هذه الوثيقة مصدر (منشأ) السلع والبضائع؛ أي في أي بلد أنشأت.

في المقابل فإنه يوجد شكل آخر من الوثائق يوازي شهادة منشأ، ويمارس نفس دور شهادة المنشأ؛ مثل شهادة مرور البضائع Eur1. ففي إطار اتفاق الشراكة الأوروبية المتوسطية، الذي يربط الجزائر مع دول الإتحاد الأوروبي، فإن كل مصدر ينتمي إلى هذا الفضاء ملزم بتوفير هذه الوثيقة في حالة تصديره لبضاعة إلى هذا الفضاء (بما فيها المصدر الجزائري) من إثبات منشأ البضاعة والاستفادة من معاملة تفضيلية.

ب) قائمة التعبئة (packing list): عبارة عن وثيقة تحرر من قبل المصدر، وتصف بشكل مفصل ما تتكون منه الشحنة، حيث توضح بوضوح عدد وطبيعة الحاويات التي تتكون منها الشحنة، وما تحتويه كل حاوية بالتفصيل من حيث عدد العلب، الحجم والوزن الصافي والإجمالي لكل علبة. من بين البيانات التي تتضمنها الوثيقة نذكر:

- بيانات المصدر والمستورد.
- رقم وتاريخ الفاتورة التجارية.
- مكان الإنطلاق والوصول.
- وصف مفصل للشحنة.
- رقم بوليصة الشحن.
- ختم وتوقيع المصدر.

ج) شهادة النوعية والتحليل (certificate of quality and analysis): تصدر عن مختبرات متخصصة تقوم بفحص عينة من البضاعة وإصدار شهادة بنتائج ذلك الفحص، وتُطلب هذه الشهادة عند استيراد سلع استهلاكية سائبة بمواصفات غذائية محددة. كما تستخدم هذه الشهادة لإثبات مطابقة البضائع المشحونة للمواصفات المحددة.

د) شهادة تفتيش ومعاينة (certificate of inspection): عبارة عن وثيقة إدارية تحتوي على مجموعة من المقاييس التي تخضع لها البضاعة. تصدر هذه الوثيقة من قبل شركة مستقلة، ويطلبها المستورد في حالة أراد أن يتأكد ان البضاعة المشحونة هي نفسها التي قام بطلبها وبنفس المواصفات المطلوبة من حيث الكمية والنوعية، وقد تحل هذه الشهادة محل شهادة النوعية والتحليل. توجد العديد من الشركات التي تنفذ عمليات التفتيش والمعاينة من بينها الشركة السويسرية société generale de surveillance التي تنفذ 60% إلى 70% من هذه الأعمال عالميا.

هـ) الشهادة الصحية (sanitary certificate): تسمى أيضا شهادة الحجر الزراعي والبيطري، ويطلب المستورد هذه الشهادة في حالة استيراد منتجات زراعية او حيوانية، أو كانت نُظْم البلاد المُستورِدة تنص على تقديم شهادة تفيد بِخُلُو هذه المنتجات من الآفات الزراعية أو الأمراض، وتقوم بإصدار هذه الوثيقة المصالح الإدارية المكلفة بالجانب الصحي للبضاعة.

ثانيا: عقود التجارة الدولية

يقصد بعقود التجارة الدولية تلك الاتفاقات المسبقة بشأن سلعة أو خدمة أو لتسويق سلعة في منطقة جغرافية محددة ولفترة معينة. لذلك فقد أحاطتها الاتفاقيات والتشريعات المختلفة بقواعد قانونية أمرت تضمن حسن تنفيذها على أكمل وجه دون إخلال او تقصير، مع عدم جواز مخالفتها أو تعديلها إلا فيما يرد بشأنه إتفاق بين أطرافه.

وفي الواقع يتكون عقد التجارة الدولية عندما تتحد إرادتا طرفي العقد؛ أي عندما يقوم أحد طرفي العقد بتقديم العرض ويقبل الطرف الآخر ويكون أحد الأطراف طرف أجنبي.

وفي ظل الوضع الراهن للتجارة الدولية، فإن عقد التجارة الدولية يأخذ عدة صور؛ على غرار العقد الإلكتروني، عقد الدولة، عقد نقل التكنولوجيا(تسليم المفتاح، الترخيص)، عقد الفرنشايز او الامتياز التجاري(فرنشايز التصنيع، فرنشايز التوزيع، فرنشايز التشكيل التجاري)، عقد البيع الدولي، العقد النموذجي للبيع(عقد المنتجات الصناعية، عقد المنتجات الزراعية، عقد المنتجات الطبيعية).

ويتخذ عقد التجارة الدولية شكل شروط عامة أو عقد نموذجي، حيث أن العقد النموذجي هو وسيلة قانونية تختصر وقت إجراء المفاوضات وبالتالي توفير الأموال وتسهيل التجارة باعتباره مجموعة من الشروط النموذجية في صيغة مكتوبة وضعتها مسبقا هيئة دولية، بصورة تتفق مع العادات والتطبيقات التجارية الدولية، بحيث قبلها أطراف العقد بعد تهيئتها وتعديلها وفقا لمتطلبات الصفقة محل الاعتبار.

وفي الآتي عقد بيع دولي نموذجي صادر عن غرفة التجارة الدولية ICC يتشكل من مجموعة من البنود والشروط مقسمة في جزئين رئيسيين، الجزء الأول (A) عبارة عن شروط محددة، والجزء الثاني(B) عبارة عن شروط عامة. وهو العقد الذي أعتد في إصداره وبشكل أساسي على معاهدة الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع لسنة 1980(معاهدة فيينا 1980).